

الحمد لله

الجمهورية التونسية
الهيئة الوطنية للاتصالات

القرار : عدد 15

تاريخ القرار: 18 أكتوبر 2012

ق ر ا ر

بتاريخ 18 أكتوبر 2012، أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات القرار عدد 15 في مادة التدابير الوقائية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين :

العارضة: شركة ، في شخص ممثلها القانوني، المعين مقره الاجتماعي

من جهة

المدعى عليها: شركة ، في شخص ممثلها القانوني، المعين مقره الاجتماعي

من جهة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون عدد 01 لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون عدد 46 لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون عدد 01 لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008.

وبعد الاطلاع على الأمر عدد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة عدد 15 المؤرخ في 14 أفريل 2011 والمتعلق بالمبادئ التوجيهية المنظمة لعروض خدمات الاتصالات بالتفصيل.

وبعد الاطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة
والمتضمن طلب مراجعة القرار عد13دد الصادر في مادة التدابير الوقائية والقاضي نصه بإيقاف
ترويج العرض التجاري « Promo ADSL Tunet » .

من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة
الاتصالات واتجه قبوله.

من حيث الأصل:

حيث اتضح من مطلب المراجعة، أن العارضة تتازع الأسانيد القانونية التي انبنى عليها
القرار عد13دد المراد مراجعته مؤكدة أن دورها يقتصر على توزيع العرض التجاري
« Promo ADSL Tunet » موضوع الدعوى وبالتالي فإنها لا تخضع في هذه الحالة إلى أحكام
مجلة الاتصالات والأمر عد3026دد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 الذي تفرض
مقتضيات الفصل 3(أ) منه على مشغلي الشبكات العمومية للاتصالات مدّ الهيئة بمشاريع
عروضهم التجارية 15 يوما قبل تسويقها .

وحيث رأت العارضة أن القرار المطلوب مراجعته جاء مشوبا ببعض الخروقات القانونية
معتبرة أنه لا وجود لنص قانوني صريح يفرض على مزودي خدمات الانترنت عرض مشاريع
الخدمات التي يعتزمون تسويقها أو ترويجها مسبقا على الهيئة الوطنية للاتصالات ومؤكدة أن
القول بعدم احترام مزود خدمات الانترنت للتراتب الجاري بها العمل في غير محله.

وحيث أن الرد على ماتضمنه مطلب المراجعة من دفعات يقتضي الرجوع إلى
الخصائص التجارية للعرض الأصلي موضوع النزاع « Promo ADSL Tunet » للوقوف على
تركيبته وعلى طريقة ترويجه وعلاقة العارضة به.

وحيث يتمثل العرض التجاري المتنازع فيه في تمكين المشتركين الجدد في خدمة
ADSL لدى مزود خدمات الانترنت ' من الانتفاع بعدة امتيازات تتمثل في اشتراك مجاني
لمد 5 إلى 8 أشهر ورصيد هاتف جوال بقيمة 30 دينار (10 دینارات شهريا طيلة 3 أشهر
كاملة) صالح نحو شبكة ' بالإضافة إلى التمتع بعرض جزائي ضمن خدمة
الانترنت « forfait internet 3G de 2Go » لمدة شهر كامل .

وحيث يتضح مما سبق أن أصل العرض يتعلق بتوفير خدمة الانترنت بواسطة الخطوط
الرقمية اللامتوازية ADSL التي يختص مزودو خدمات الانترنت بتقديمها وان الامتيازات
الممنوحة للمشاركين به والمتمثلة في رصيد هاتف جوال بقيمة 30 دينار (10 دینارات شهريا

طيلة 3 أشهر كاملة) صالح نحو شبكة و التمتع بعرض جزائي ضمن خدمة الانترنت « forfait internet 3G de 2Go » لمدة شهر كامل تمثل مجرد هدايا مصاحبة للعرض الأصلي .

وحيث يستفاد مما سبق ما يلي :

- أن مزود خدمات الانترنت هو صاحب العرض التجاري « Promo ADSL Tunet » وهو مروجته الفعلي.
- أن الهدايا المصاحبة للعرض والمتمثلة في عرض جزائي ضمن خدمة الانترنت « forfait internet 3G de 2Go » لمدة شهر كامل ورصيد هاتف جوال بقيمة 30 دينار (10 دينارات شهريا طيلة 3 أشهر كاملة) صالح نحو شبكة والاعتماد على النقاط التجارية لهذه الأخيرة لترويج العرض لايجعل من طرفا في الخلاف القائم حول العرض التجاري المذكور .

وحيث يتحصص من كل ما سبق الامناع بذكره، أن جوهر العرض التجاري المتنازع فيه « Promo ADSL Tunet » يتعلق أساسا بخدمه الانترنت بواسطة الخطوط الرقمية اللامتوازية ADSL التي يختص بها مزودو خدمات الانترنت وأن صاحبه ومروجته الفعلي هو المزود واتضح تأسيسا على ذلك أن طلب الرامي إلى مراجعة القرار عدد 13 الصادر في مادة التدابير الوقئية بتاريخ 27 سبتمبر 2012 كان في طريقه واتجه الاستجابة له.

ولهذه الأسباب

وعملا بأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات ، قررنا نحن كمال السعداوي، رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات قبول مطلب المراجعة شكلا وفي الاصل الرجوع في القرار عدد 13 الصادر في مادة التدابير الوقئية بتاريخ 27 سبتمبر 2012 والقضاء مجددا بعدم سماع الدعوى في حق ."

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

كمال السعداوي